

تحفة الملوك

(ملكية الصيد) .

ولو نصب شبكة للصيد في أرض الغير فوقع فيها صيد فهو له ولو نصبها للجفاف لم يكن له حتى يأخذه .

ومن أخذ صيدا أو فراخه أو بيضة من دار رجل أو أرضه فهو له إلا أن يغلق الباب لإحرازه فحينئذ يملكه .

ولو نصب شبكة فوق فيها صيد أو رمى شما فتعلقت به سمكة فاضطرها حتى انقطعت الشبكة وخطط الشخص وخلصا فصادهما آخر فهما له ولو لم يخلص حتى إذا جاء الصائد وقدر على أخذه ثم خلص وانفلت فهو على ملكه .

وكذا لو رمى بالسمكة هارج الماء فاضطررت ثم وقعت في الماء .

ولو رمى صيدا فصرعه وغشى عليه ثم أفاق وطار فأخذه آخر فهو له .

ولو جرمه جراحة مثخنة ثم برء وطار فهو للأول